

Distr.
LIMITED

A/C.5/48/L.59
31 March 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
اللجنة الخامسة
البند ١٣٣ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

مشروع قرار مقدم من الرئيس عقب إجراء مشاورات
غير رسمية

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية^(١)،
وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

١ - تحيط علماً بالمبلغ الإجمالي وقدره ٣٦ ١٤٨ ٠٥٠ دولاراً (صافيه ٣٤ ٦٢٦ ٩٥٠ دولاراً) المنفق
لمواصلة بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية في الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ إلى
٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣؛

٢ - تأذن للأمين العام بالدخول في التزامات لمواصلة البعثة بمبلغ لا يتجاوز إجماليه ٩ ملايين
من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٨,٤ مليون دولار) لفترة ثلاثة أشهر من ١ كانون الثاني/يناير إلى
٣١ آذار/مارس ١٩٩٤، على أن يوفر المبلغ المذكور من الرصيد غير المستعمل من الاعتمادات؛

(١) A/48/848

(٢) A/48/906

٣ - تأذن أيضا للأمين العام، في ضوء قرار مجلس الأمن ٩٠٧ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤، بالدخول في التزامات لمواصلة البعثة بمعدل لا يتجاوز مبلغا إجماليا قدره ٤,٤ ملايين دولار شهريا لفترة شهر واحد تبدأ في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٤، على أن يوفر المبلغ المذكور من الرصيد غير المستعمل من الاعتمادات؛

٤ - تأذن كذلك للأمين العام بالدخول في التزامات لمواصلة البعثة بمعدل لا يتجاوز مبلغا إجماليا قدره ٤,٤ مليون دولار شهريا لفترة شهرين اضافيين، تبدأ في ١ أيار/مايو ١٩٩٤، وذلك بموافقة مسبقة من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، على أن يوفر المبلغ المذكور من الرصيد غير المستعمل من الاعتمادات؛

٥ - تدعو إلى تقديم تبرعات للبعثة نقدا وفي شكل خدمات ولوازم تكون مقبولة للأمين العام، على أن تدار، حسب الاقتضاء، وفقا للإجراءات التي حددتها الجمعية العامة في قراراتها ٢٣٠/٤٣ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ١٩٢/٤٤ ألف المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٢٥٨/٤٥ المؤرخ ٣ أيار/مايو ١٩٩١؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والأربعين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية".
